



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم / الجمعة-السبت-الأحد

29-28-27 جماد ثاني 1439 / 15-14-13 أبريل 2018





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

1



حقوق الإنسان في الصحافة

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

«الصحة» تضع · خريطة طريق « للاستغناء عن المراكز المستأجرة

وإيجاد 6300 وظيفة

المصدر: جريدة الحياة الاحد 29 رجب 1439هـ - 15 ابريل 2018م
<http://www.alhayat.com/Articles/28801916>

الدمام - رحمة نياز

وضعت وزارة الصحة خريطة طريق لتطوير مراكز الرعاية الصحية الأولية، تتضمن توفير مبان حكومية للمراكز التي تتخذ من مبان مستأجرة مقار لها، وكذلك توفير ملاكات وظيفية لـ 300 مركز صحي، بواقع 21 وظيفة لكل مركز كانت من دون ملاكات، يبلغ إجماليها 6300 وظيفة. وشددت الوزارة على تحديث العمل في المراكز، داعية المديريات في المناطق إلى توفير لوازم التشخيص والعلاج للأمراض الشائعة ومهارات تشخيصها، مشيرة إلى دعم المراكز النائية، التي يتم فيها علاج أمراض مزمنة وحالات ولادة بالحاجات الضرورية من قوى عاملة مدربة وتجهيزات ونقل إسعافي لنقل الحالات إلى المستشفيات عند الضرورة. وطالبت «الصحة» جميع المراكز بتحديث قوائم بالتجهيزات الأساسية تشمل التجهيزات الطبية وغير الطبية، وإعداد دليل إرشادي موحد بحسب توجيهات وزير الصحة الدكتور توفيق الربيعة وتوزيعها على المناطق والمحافظات، لتعميمها على أطباء المراكز، وإعداد السياسات والإجراءات للمراكز، بحسب معايير الاعتماد المركزي، والتي سيتم تطبيقها تدريجياً في 100 مركز. وحذرت الوزارة في سياسة تحديثها للمراكز من نقص الأدوية، موضحة أنه سيتم تحديث قائمة الأدوية الأساسية بنسبة 100 في المئة من المستهدف، وتوفير الأدوية بنسبة 88.2 في المئة، مبينة أنه تم رصد الوصفات الطبية المطابقة للمعايير، والتي بلغت 76 في المئة من المستهدف، إضافة إلى تخصيص 149 مركزاً في مختلف المناطق لتعمل بنظام المناوبة لتقديم خدمات الرعاية العاجلة، منها 19 مركزاً تعمل على مدار 24 ساعة، فيما خصصت 129 مركزاً للعمل لمدة 16 ساعة، إضافة إلى مركز واحد يعمل 13 ساعة. وأكدت ضرورة تفعيل برنامج الاعتماد للمراكز، من خلال تكوين فريق مركزي وتحديد مهماته وصلاحياته، وإصدار الوصف الوظيفي لمنسق الجودة، واعتماد 13 مركزاً صحياً في مختلف المناطق من مراكز اعتماد المنشآت الصحية بنسبة 65 في المئة من المستهدف (20 مركزاً صحياً يتم ترشيحها لتهيئتها للاعتماد). وعن مشروع إحلال المراكز، أوضحت «الصحة» أنه «تم إعداد التصاميم الفراغية الحديثة لمباني الإحلال، بحسب الفئات المحدثة للمباني، ويجري الانتهاء من تصاميمها لاعتمادها والتمشي بها ضمن برنامج الإحلال، فيما يجري إحلال 1649 مركزاً حكومياً مكان المراكز المستأجرة، ووصل عدد المستأجرة إلى 1175 مركزاً، قبل مراحل الإحلال والاستحداث، التي تمت في الأعوام الماضية، وتمثل أكثر من 50 في المئة من مجمل المراكز. وأبانت الوزارة أنه ستتم تغطية 100 في المئة من المباني المستأجرة، من خلال مراحل الإحلال، تضم الأولى 150 مركزاً، والثانية 420، والثالثة 440 مركزاً، فيما سيتم استكمال إحلال المباني الحكومية مكان المستأجرة، لتصل إلى 84 في المئة. ويجري التنسيق مع المناطق لاستبدال المباني «السيئة» من خلال استئجار مقار بديلة إلى حين الانتهاء من مراحل الإحلال، لافتة إلى أنه تم استبدال 109 مراكز بإيجاد البديل المناسب 4943. مريضاً سعودياً عولجوا في الخارج العام الماضي أرجعت وزارة الصحة تحويل بعض الحالات المرضية للعلاج في الخارج إلى أسباب عدة، منها المستويات العلاجية، وطبيعة الحال، وذلك وفقاً لتقويم إدارة الجودة الشاملة للخدمات الصحية، وبلغ عدد المرضى الذين تم علاجهم في الخارج العام الماضي 1438 هـ، 4943 مريضاً، فيما كان عددهم في العام الذي سبقه 6315 مريضاً، بانخفاض 22 في المئة، وكان عدد الذكور 2814، في حين كان عدد الإناث 2129، وأكبر عدد من المرضى الذين تم علاجهم كانوا من الفئة العمرية التي تراوح بين 20 و 49 سنة. وأشارت «الصحة» إلى أن أكبر عدد من المرضى كانوا في تخصص الأورام، تليه الأمراض الباطنية، وفي المرتبة الثالثة جاءت العظام. وغالبية المرضى الذين تم علاجهم في الولايات المتحدة الأميركية من مرضى الأورام، يليهم مرضى الباطنية وأمراض الأطفال، وفي بريطانيا حل تخصص الأورام أولاً، ثم العظام، وتليهما الباطنية. أما ألمانيا فغالبيتها الحالات

مرضى أورام، تليها العظام، ثم أمراض الأعصاب والتأهيل. وعدد المرضى الذين عولجوا في الخارج بأمر سام 54 في المئة، بينما المرضى الذين عولجوا بقرار من الهيئة الطبية العليا 46 في المئة.



ضبط 951 ألف مخالف لأنظمة الإقامة والعمل وأمن الحدود

المصدر: جريدة الحياة الاحد 29 رجب 1439 هـ - 15 ابريل 2018 م

<http://www.alhayat.com/Articles/28801933>

قادت الحملات الميدانية المشتركة في السعودية إلى ضبط 951555 مخالفا لأنظمة الإقامة والعمل وأمن الحدود في كل مناطق المملكة، وذلك خلال الفترة من 26 صفر الماضي وحتى أمس (الجمعة). (وبلغ عدد المخالفين لنظام الإقامة 692143، ولنظام العمل 180070، ولنظام أمن الحدود 79342 شخصاً، فيما ضبط 13777 شخصاً خلال محاولتهم التسلل عبر الحدود إلى داخل المملكة 58 في المئة منهم يمنيو الجنسية، و39 في المئة إثيوبيو الجنسية، و3 في المئة من جنسيات أخرى. واسهمت الحملة في ضبط 612 شخصاً أثناء محاولتهم التسلل عبر الحدود إلى خارج المملكة، فيما بلغ إجمالي المتورطين في نقل وإيواء مخالفي أنظمة الإقامة والعمل وأمن الحدود والتستر عليهم الذين تم ضبطهم 1758 شخصاً. وأوقفت الأجهزة الأمنية 295 مواطناً لتورطهم في نقل أو إيواء وافدين مخالفين للأنظمة، تم استكمال الإجراءات النظامية بحق 264 منهم وإخلاء سبيلهم، فيما تستكمل الجهات المختصة تنفيذ الأنظمة بحق بقية الموقوفين وعددهم 31 سعودياً. وبلغ إجمالي من يتم إخضاعهم حالياً لإجراءات تنفيذ الأنظمة 11855 وافداً مخالفاً، منهم 10170 رجلاً، و1685 امرأة. وأوقعت العقوبات الفورية بحق 174986 مخالفاً، فيما أحيل 134376 مخالفاً لبعثاتهم الدبلوماسية للحصول على وثائق سفر، وإحالة 161545 مخالفاً لاستكمال حجوزات سفرهم، وترحيل 242041 مخالفاً.



«العدل» تقر لائحة لإعادة تنظيم الوثائق القضائية في المحاكم

المصدر: جريدة الحياة الاحد 29 رجب 1439 هـ - 15 ابريل 2018 م

<http://www.alhayat.com/Articles/28792783>

أقرّ وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور وليد الصمعاني، لائحة الوثائق القضائية بهدف إعادة تنظيم الوثائق القضائية في المحاكم، لتسهم في رفع كفاءة وجودة مخرجات الدوائر القضائية. وعززت اللائحة الجديدة بحسب بيان صحفي أصدرته وزارة العدل اليوم (السبت)، الاستفادة من الحلول التقنية وتوظيفها في تجويد الوثائق القضائية، وتقليص الإجراءات الشكلية المصاحبة لها والاستعاضة عنها بوسائل تقنية تكفل الموثوقية والسلامة لها. ونصت المادة السادسة من اللائحة على أنه «مع مراعاة المتطلبات النظامية التي من شأنها إضفاء الثقة والسلامة في البيانات تدون الوثائق القضائية إلكترونياً، ويكون لها حكم المحررات المكتوبة»، تمهيداً وتأسيساً للتحويل الرقمي لأعمال المحاكم، ومن ذلك اعتماد الصكوك والضبوط الإلكترونية والاستعناء على الوثائق الورقية. وتحوي اللائحة 23 مادة تهدف إلى تنظيم شكل الوثيقة القضائية، وإجراءات إصدارها، وآلية حفظها، بما يحقق تقليص الإجراءات الاحترازية التقليدية، والاستعاضة عنها بتقنيات حديثة تكفل الموثوقية، والسلامة المطلوبة للوثائق القضائية بإجراءات أقل وفاعلية أكثر. وحصرت اللائحة، الوثائق القضائية، في وثيقتين اثنتين، هما الصك ويحوي الحكم أو القرار القضائي، والضبط وهو المحضر الذي تدون فيه الوقائع والإجراءات المتعلقة بالقضية، لتستغني اللائحة بذلك عن السجلات التقليدية للأحكام، رغبةً في تركيز مخرجات الدائرة القضائية، بما يسهم في رفع الكفاءة، والجودة للوثائق القضائية، ويمنع من وقوع

اختلاف أو تباين جراء تعدد الوثائق. وأكدت اللائحة تدوين كل حكم في صك مستقل، وفي حال اقتضى الأمر تعديل الحكم بناءً على ملحوظات محكمة الاستئناف، فلا بد من إصدار صك جديد يحوي ملخص الحكم السابق، ووقائع وأسباب ومنطوق الحكم الجديد، رغبةً في التحقق من وضوح الحكم، بما يسهم في تنفيذه لدى الجهات المعنية بالتنفيذ وفق المنطوق الصحيح للحكم دون الوقوع في أي لبس يحول عن تنفيذه. ودعت اللائحة إلى الاكتفاء بتوقيع صك الحكم من قضاة الدائرة القضائية، والاستغناء عن توقيع رئيس المحكمة، وختمه، رغبةً في تقليص مدد استلام الأحكام. يُذكر أن اللائحة ستلغي العمل في الأحكام المتعلقة بالضبوط والصكوك والسجلات المضمنة في نظام تركيز مسؤوليات القضاء الشرعي الصادر عام 1372هـ، وسيبدأ تطبيقها بعد 180 يوماً من تاريخ صدورها.



«الشورى»: الإسكان والصندوق العقاري يفتقدان لمؤشرات رضا

المواطنين

معلومات القروض غير واضحة.. وغموض بتعاملات البنوك

المصدر: جريدة المدينة الأحد 29 رجب 1439هـ - 15 إبريل 2018م
<http://www.al-madina.com/article/569710>

جابر المالكي

علمت «المدينة» من مصادر مطلعة بمجلس الشورى أن لجنة الإسكان والخدمات بالمجلس وجهت انتقادات واسعة لوزارة الإسكان وصندوق التنمية العقاري؛ نظراً لغياب مؤشرات الأداء، وأكدت لجنة الشورى أن هناك غياباً لتلك المؤشرات في تقرير الصندوق العقاري السنوي، على الرغم من سهولة إدراجها لقياس منجزات الصندوق، موضحة أنه لم تدرج أي مؤشرات لقياس سرعة إنجاز طلبات التقديم ولا توزيع القروض مكانياً، ولا رضا المقترضين، بل ولم تدرج مفاهيم أساسية للقياس، مثل مصطلح «ذو الدخل المحدود والمتوسطة».

وترى اللجنة أنه وبوجود القيم المعلنة للصندوق كما ورد في التقرير وهي العدالة، الشفافية، الكفاءة، المسؤولية، التعاون، الريادة، فمن الطبيعي أن تكون لكل منها المعايير المناسبة للقياس.

وأكدت اللجنة أنه تكشف لها أن هناك معلومات كثيرة ومهمة غير واضحة للجمهور، ومن أمثلة تلك المعلومات آلية التعامل مع البنوك، وجدولة توفير القروض لتلبية الطلب الكبير على الإسكان، وأعداد المواطنين الذين لن يدفعوا أي فوائد على القروض، وتفاصيل الشراكة مع القطاع الخاص.

وطالبت اللجنة الصندوق في توصية لها يناقشها الشورى الأربعاء تكثيف جهوده الإعلامية والتثقيف المالي؛ لإيصال المعلومات عن آليات وبدائل الإقراض المختلفة، والأعباء المالية الحقيقية المترتبة عليها بشفافية وبطرق كاملة ومبسطة للجمهور، مؤكدةً للجنة الحاجة لنشر الوعي لدى المواطنين من خلال توزيع المعلومات الخاصة بالتمويل، شاملة حساب التكاليف للقروض، وتقدير المستوى المناسب مع الوضع المالي للأسرة، وقراءة العقود وتفسيرها قبل الموافقة عليها.

وكشفت اللجنة انخفاض نسبة القروض مقارنة بالنتائج المحلي، فإجمالي القروض القائمة تساوي نحو 157 مليار ريال بنسبة 6,6%، وبذلك تعد من المستويات المنخفضة مقارنة بمجموعة دول العشرين، أو بالدول المتقدمة بشكل عام، ورأت اللجنة دراسة رفع هذه النسبة ووضعها كأحد معايير أداء قطاع التسليف العقاري في الوطن، ولم تر اللجنة ضرورة إصدار توصية في هذا الشأن على تقرير الصندوق العقاري لهذا العام؛ لأنها تناقش باستمرار إمكانية رفع رأس مال الصندوق وتنمية الموارد، ولكنها تود أن توثق موقفها حيال الضرورة القصوى لرفع رأس مال الصندوق. قروض ملائمة للشباب

أوصت لجنة الإسكان والخدمات بمجلس الشورى بتقديم القروض الملائمة للأسر الشابة، وطالبت الصندوق العقاري بمراجعة جدولة السداد بما يتماشى مع دخل الأسرة، وأكدت اللجنة على حاجة المنتجات التمويلية للصندوق للأخذ بالفئات العمرية في المملكة، مشيرة إلى أن طبيعة التركيبة السكانية تتميز بالأسر الفتية، وأن معدلات التكوين الأسرية التي تقدر بنحو 160 ألف أسرة سنوياً تقريباً، تكون الشابة منها الجزء الأكبر، والمتوقع أن تلك الأسر تواجه تحديات اقتصادية في مطلع تكوينها بسبب أن التزاماتها الاقتصادية نسبة إلى قدراتها مرتفعة جداً.

وأوضحت اللجنة أن الدخل عادة يرتفع بوتيرة أعلى من ارتفاع الالتزامات المالية؛ ولذا فهناك حاجة لوضع قروض موجهة لتلك الفئات الشابة لتكون التزامات التسديد منخفضة مبدئياً لتتناسب مع قدرات الأسر، ثم تزيد في مراحل لاحقة عندما تكون قدرة الدفع أفضل.

وطالبت لجنة الإسكان في تقريرها بشأن الأداء السنوي للصندوق العقاري للعام بدراسة أسباب عدم التسديد، وصعوبة التحصيل، وتضمينها في تقرير الصندوق السنوي المقبل، ولاحظت اللجنة في التقرير المشار إليه وفي جميع التقارير السابقة، أن أحد التحديات المزمنة التي تواجه الصندوق هي نسبة عدم السداد، ورأت أن موضوع مخاطر التمويل لم يدرس بالشكل الكافي واللائق، حسب ما ورد في تقارير الصندوق وفي لقاء المندوبين، وإضافة إلى الأسباب الاقتصادية لعدم التسديد، فهناك مخاطر اجتماعية تتمثل في عدم الرغبة في السداد، وترى لجنة الإسكان والخدمات الشورية أن لدى الصندوق قواعد بيانات تفصيلية غنية جداً بدأت في العام 1394، وشملت جميع مناطق المملكة وشرائح المجتمع المختلفة، ومن ثم ضرورة دراسة مشكلة السداد بدقة لمعالجتها، ودعم جهود التحصيل.

أبرز ملاحظات الشورى

غياب مؤشرات الأداء في تقرير الصندوق العقاري السنوي.

غياب مفاهيم القياس حول «ذو الدخل المحدود والمتوسطة».

انخفاض القروض مقارنة بالنتائج المحلي.

عدم وجود دراسات كافية بمخاطر التمويل.

أبرز توصيات الشورى

إيجاد قروض ملائمة للأسر الشابة ومراجعة جدولة السداد.

ضرورة التثقيف المالي والتوعية بالآليات وبدائل الإقراض.

التشديد على رفع رأس مال الصندوق.

إيجاد قروض موجهة للشباب ذات التزامات تسديد منخفضة.

وزير الاتصالات تحت قبة الشورى.. غدا

يحضر وزير الاتصالات وتقنية المعلومات المهندس عبدالله بن عامر السواحة جلسة مجلس الشورى العادية الحادية والثلاثون من أعمال السنة الثانية للدورة السابعة التي يعقدها غداً (الاثنين)، ويأتي حضور وزير الاتصالات وتقنية المعلومات لمجلس الشورى بهدف اطلاع المجلس على التوجهات الإستراتيجية لقطاع الاتصالات وتقنية المعلومات التي تعني بصناعة تقنية المعلومات للقطاع خلال السنوات الخمس المقبلة ومتطلبات تحقيقها وفق رؤية المملكة 2030.

وسوف يجيب المهندس عبدالله السواحة على عدد من أسئلة واستفسارات أعضاء المجلس بشأن التوجهات الإستراتيجية لقطاع الاتصالات وتقنية المعلومات، كما سيستمع إلى بعض آراء ومقترحات الأعضاء الهادفة إلى تطوير قطاع تقنية المعلومات وبما يمكن المملكة من استثمار الفرص التي يوفرها عصر الرقمية للوصول إلى طليعة الدول المبتكرة في هذا المجال الحيوي.

حقوق المستهلك: استرجاع سعر السيارة المعيبة وقت الشراء 2.5% حد أدنى لرسوم الإشغال السياحي

المصدر: جريدة عكاظ السبت 29 رجب 1439 هـ - 15 إبريل 2018م
<https://www.okaz.com.sa/article/1632733>

عكاظ» (النشر الإلكتروني)
كشفت وزارة العدل إحصاء لإجمالي العمليات التي تمت في المحاكم وكتابات العدل خلال الأسبوع الماضي (من 22 - 26 رجب 1439)، إذ بلغ إجماليها 157957 عملية.
وأوضحت وزارة العدل أن إجمالي العمليات القضائية بلغ 76311 عملية، شملت 22056 إحالة، 40438 جلسة، و13817 حكما وقرارا.
وبلغت عمليات التوثيق التي تمت، 54126 عملية، شملت 19042 عملية على العقار، و35084 وكالة.
فيما بلغ إجمالي عمليات التنفيذ 27520 عملية، شملت 16606 إحالات أو طلبات، 6985 حكما وقرارا، و3929 محضرا.



"التقاعد" كاشفةً عدد خطابات المعاش الصادرة إلكترونياً: للموثوقية أضفنا هذه الخدمة الصالح": بمجرد الحصول على اسم مستخدم يستطيع الاستفادة الطباعة بختم وشعار المؤسسة

المصدر: جريدة سبق الاحد 29 رجب 1439 هـ - 15 أبريل 2018م
<https://sabq.org/cDsTVv>

أوضح المتحدث الرسمي للمؤسسة العامة للتقاعد فهد بن عبدالله الصالح أن عدد خطابات التعريف بالمعاش التقاعدي التي جرت طباعتها إلكترونياً باللغتين العربية والإنجليزية عبر بوابة المؤسسة www.pension.gov.sa، قد بلغ 980 ألف خطاب حتى نهاية شهر مارس 2018م، الأمر الذي يعكس مدى ثقة المتقاعدين والمستفيدين في الخدمات الإلكترونية التي تقدمها المؤسسة، وقدرتها على تحقيق احتياجاتهم وتطلعاتهم.

وأشار "الصالح" إلى أن خدمة طباعة خطاب التعريف بالمعاش هي من أبرز الخدمات الإلكترونية التفاعلية التي تقدمها بوابة المؤسسة باللغتين العربية والإنجليزية، فيمجرد التسجيل والحصول على اسم المستخدم يستطيع المتقاعد أو المستفيد طباعة خطاب تعريف بالمعاش موثق ومعتمد بختم وشعار المؤسسة؛ لتقديمه لكل الجهات ذات العلاقة.

وأضاف: "حرصاً من المؤسسة على كسب الخطاب المزيد من الثقة والمصداقية؛ فقد تم تطبيق خدمة (التأكد من خطاب التعريف)، وهي خدمة إلكترونية متاحة عبر موقع المؤسسة الإلكتروني تستطيع من خلالها الجهات المقدم لها الخطاب التأكد من صحته، من خلال إدخال (رقم الرمز) الموجود في الخطاب."

يُذكر أنه في إطار حرص المؤسسة على تعدد قنوات خدماتها، تم توفير خدمة طباعة التعريف بالمعاش على تطبيق المؤسسة العامة للتقاعد للأجهزة الذكية، وذلك عن طريق إرسال صورة من الخطاب موثق بختم وشعار المؤسسة إلى البريد الإلكتروني للمتقاعد؛ كي يتمكن من طباعته وتقديمه لمن يرغب من الجهات الأخرى، والتطبيق متاح مجاناً على كل أنظمة تشغيل الأجهزة الذكية.



تعليم البنات وغرس الصحة

المصدر: جريدة الرياض 29 رجب 1439هـ - 15 إبريل 2018م

<http://www.alriyadh.com/1675165>

د. حسناء القنيعير

عندما ينجح الميثاق التعليمي في دعم الخطاب التنويري، دون اختزال الإسلام في جزئيات ومواقف يستخدمها المتشددون والمتشددات، فإنه يعني نجاح المنظومة التعليمية في حمل رايات التنوير الفكري، وسعة الأفق في إدارة العلاقات الإنسانية داخلها، وعدم التفريط في أي توجه من توجهات الوطن وأماله الكبرى..

سعت وزارة التعليم مؤخراً للتخلص من إرث الإخونج وفكر الصحويين اللذين هيمنوا على التعليم عدة عقود، وهذا أمر يحمدها وإن كان قد تأخر كثيراً، وكان الأمير خالد الفيصل قد صرح في العام 2014 حين كان وزيراً للتربية والتعليم بقوله: «إن من أهم أسباب انتشار الفكر المتشدد إعطاء أصحابه فرصة في التعليم والمجالات الأخرى.. كان المجال بأكمله لهم، ولم يكن هناك مجال للفكر السعودي المعتدل ومنهج الاعتدال. تخلينا عن أبنائنا فاختطفوهم.»

والمؤسف في هذا الأمر أن القائمين على التعليم العام والعالي، لم يفلحوا حتى اللحظة في فضّ سجون العقل وكسر تلك الجدران الصماء المحيطة به، فبقي عصياً على التغيير!

ولو نظرنا إلى ما ينشر في الصحف المحلية من أخبار تتعلق بتنقية مجال التعليم ممن يتلبسون بالتحزب وبفكر الصحوة، لوجدنا أن الأمر يتعلق بمدارس البنين دون مدارس البنات التي يسود فيها الانغلاق والتصحّر الفكري على نحو يفوق مدارس البنين، نظراً لعزلة مدارس البنات عن الفضاء العام، علاوة على عدم الرقابة على ما يحدث فيها من نشر للفكر المتشدد عبر ممارسات وأنشطة غاية في الصرامة والترهيب. فلقد اختزلت إنسانية التلميذات في تلك الأجواء، خلف سياج محكم من الشبهات والشكوك والمحاذير، التي صنعتها مخيلة معلمات متشدات، وهذا انحراف في النظرة التربوية التي لم تستطع استيعاب أنهن أمانة في أعناق القائمات على تربيتهن وتعليمهن، وإنهن في سن يكثر فيها الفرح والابتهاج بالحياة وعدم العبوس والانكفاء على الذات؛ فالقوانين المدرسية التي تسنها بعض المديرات والمعلمات المتشدات، تفتقد إلى كثير من المرونة، وتبدو أكثر شدة من قوانين السجون ومدارس رعاية الأحداث؛ لأن دور القائمات على مدارس البنات قد أفرغ من محتواه التربوي والأمومي، وقصر على الرقابة السلبية والتشدد ورصد المخالفات قبل وقوعها.

ويأتي لبس العباءة وغطاء الوجه ولبس الفقازات والشرايب السوداء في بعض المدارس في قائمة الأمور التي تلزم بها التلميذات -لاسيما عباءة الرأس- لا فرق في ذلك بين تلميذات المرحلة الابتدائية وما بعدها. ولعلنا ما زلنا نذكر مديرة إحدى مدارس البنات التي منعت عدداً من الطالبات من الدخول إلى مدرستهن بسبب ارتدائهن عباءة الكتف، وطردتهن من المدرسة بعد مصادرة عباءتهن التي كنّ يرتدينها.

ومما ساهم في إحكام قبضة أولئك المتشددات على مدارس البنات ذلك الخطاب الدعوي المتطرف الذي يروج منذ سنوات ويجد له بيئة خصبة ورعاة في تلك المدارس، ولو أخذنا نبحت في سمات هذا الخطاب الموجّه لطالبات المدارس عبر المحاضرات والمطويات والكتيبات الدعوية التي توزع في مدارسهن وكلياتهن وجامعاتهن، لوجدناه يحفل بالترهيب والتخويف من عذاب الله، وسهولة التكفير، والمبالغة في سوق القضايا التي تمنع في تجهيلهن بإيراد أمور يعجز العقل عن استيعابها.

ويحتل موضوع العبادة قمة ذلك الخطاب، فقد ورد في إحدى المطويات التي توزع في المدارس رسم للعبادة، وأمامها جثة مسجاة كتب فوقها: (فهل تنفعلك..؟ ماذا تريد من هذه العبادة المزركشة والمحصرة التي تشتريها بالمئات وأنت توضعين في القبر في كفن من أرخص الأقمشة؟) تكمن المبالغة في ترهيب الفتيات وتجهيلهن في التحذير من تلك العبادة التي يزعمون غلاء ثمنها لمجرد أنها تلبس على الكتفين، وهذا غير صحيح!! ولو استقامت حجة المطوية لكان على كل الناس الاكتفاء بأرخص الأشياء لأن الموت في انتظارهم، ولماذا على الفتيات فقط أن يتجنبن شراء تلك العباة، بينما يلبس الرجال أقمشة وأشعة، ويركبون أفخم السيارات ويسكنون البيوت والقصور الفارهة؟! ويمعن ملصق آخر في الاجترار على قدر الله، فيقسم النساء إلى قسمين، قسم يحكم له بدخول الجنة، وهن اللاتي يلبسن عباءة الرأس، وقسم يحكم عليه بدخول النار، وهن اللاتي لا يلبسن تلك العباة!

كما بالغت إحدى المطويات في التنفير من العبادة التي توضع على الكتفين عندما نقلت قولاً لأحدهم يحذر فيه المرأة من لبس العباة على الكتفين لأن ذلك سبب للفتنة والضياح، ولا أدري كيف استطاع الحكم بضياح كثير من النساء اللاتي اعتدن على لبس العباة على تلك الهيئة، وهل قوله هذا مما يسمح به الدين؟ لقد استغل ذلك الخطاب الماكر والمراوغ ولع البسطاء بالصورة وبالمظهر لا بالجواهر، فعمل على اختزال الدين والتدين فيه، وصور لهم أن هذا هو مظهر التقى والورع والصلاح والصدق، أما من خالف هذا النمط الشكلي فليس بمؤمن ولا تقى ولا ورع!

ومن الأسئلة التي تتوارد على الأذهان منذ مدة ولم تجد إجابة لدى الوزارة هي: هل يوجد في لوائح الوزارة وتعاميمها ما يجبر التلميذات على عباءة الرأس وغطاء الوجه؟ ولماذا يترك الأمر بأيدي المديرات والمعلمات المتشددات لفرض قناعاتهن على التلميذات إذا لم يكن ثمة توجيه من الوزارة؟ ثم ماذا عن اختلاف العلماء في مسألة كشف الوجه، وإجبار التلميذات على وجهة نظر واحدة لا تلزم الجميع؟

عندما ينجح الميثاق التعليمي في دعم الخطاب التنويري، دون اختزال الإسلام في جزئيات ومواقف يستخدمها المتشددون والمتشددات في مآرب خاصة، عندما يحدث هذا فإنه يعني نجاح المنظومة التعليمية في حمل رايات التنوير الفكري، وسعة الأفق في إدارة العلاقات الإنسانية داخلها، وعدم التفريط في أي توجه من توجهات الوطن وأماله الكبرى. إن أي منظومة تعليمية لا تلتفت للتفاته الحقيقية إلى الحاضر والواقع المعاش، ولا تقدم مفرداتها على أسس ترتكز على فائدة ما تقدمه للمتعلّم من حيث ملاءمته لثقافة العصر وعقول المتلقين، وما يمكن أن تضيفه لهم على الصعيد المعرفي والوظيفي، إن منظومة كهذه تكبلها أغلال الفشل، مهما ادعت حرصها على تطوير فلسفتها وآلياتها.



بقي 'سمة' يا وزارة العدل!!!..

المصدر: جريدة المدينة الاحد 29 رجب 1439 هـ - 15 إبريل 2018م
<http://www.al-madina.com/article/569647>

إبراهيم علي نسيب

بعد قرار وزارة العدل في إيقاف الخدمات، والحدود التي سوف تقدمها بهدف تحقيق العدل وحماية الإنسان، وهي حلول مذهلة، بقي هناك مشكلة ضخمة هي في الحقيقة أضرت بالكثير من المواطنين، والذين باتوا ضحايا لكل من هب ودب، حيث يمارس عليهم كل من يتعرض لمشكلة صغيرة معهم إلى وضع أسمائهم في القائمة السوداء، وبعدها يجد الإنسان

نفسه في ورطة (لا نهاية لها، وكلهم يفعل ذلك، الاتصالات من جهة، وشركات السيارات... وغيرهم من جهة أخرى، هكذا باتفاق بينهم وبين «سمة»، الشركة الجاهزة على أن تضع أي أحد في قوائمها، حتى وإن كان الخلاف مع بقالة الحي، ودون أن تعرف الأسباب، وبدون حكم قضائي، تتصرف هذه الشركة، والتي تدعي أنها مع الإنسان، وهي بأمانة ضده ومع غيره، كالبنوك مثلاً، والتي تنفق في إيذاء الإنسان، وتُحاصره في القوائم السوداء، حتى وإن تقدّم لها وحل المشكلة معها، يبقى اسمه وتبقى معاناته للأبد. وهي حقيقة مؤسفة، أتمنى أن تنتهي بردها إلى القضاء ووزارة العدل، التي هي بالتأكيد حريصة على العدل، ومحل تقدير الجميع.

• ومن يُصدّق أن تنتهي قضية مواطن مع بنك إلى القائمة السوداء، بالرغم من أنه ملتزم ويدفع للبنك الأقساط شهرياً، ويبيده يُسلم للبنك القسط بعد الاتفاق مع شركة التحصيل المفوضة من البنك بالتسوية، إلا أن ذلك لم يشفع له في الخروج من القائمة السوداء لـ«سمة»، والتي فيما يبدو أن هذه الشركة تتباهى بأعداد المتعثرين، وهي قضية بجد مؤلمة، وتسببت في معاناة الكثير من المواطنين.

ولأهمية العدل أتمنى أن تتدخل وزارة العدل عاجلاً، وأن تتولّى محاكمتنا البت في القضايا كلها، بهدف رفع الضرر عن المواطنين المتعثرين في السداد، وتحقيق العدل والإنصاف لا أكثر!!!

• (خاتمة الهمزة).. ثقتي مفرطة في أن معالي وزير العدل يهتم الإنسان، فهو الذي يقدر على تخليص المواطنين من «سمة»، هذه الشركة التي ظلمت الناس بقوة، وأدت فيهم أحلامهم، وتفننت في إتعاسهم.. وهي خاتمتي ودمتم.



كاريكاتير



الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاحد
رجب 1439 هـ - 15 ابريل
م 2018

[http://www.alhayat.com/
Opinion/Maher-
Ashor/28775607](http://www.alhayat.com/Opinion/Maher-Ashor/28775607)

المدينة

المصدر: جريدة المدينة الاحد
رجب 1439 هـ - 15 ابريل
م 2018

[http://www.al-
madina.com/article/56953
0](http://www.al-madina.com/article/569530)

